



Distr.: GENERAL

E/ECA/ARCW/8/5

6 November 2009



ARABIC

Original: ENGLISH

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المؤتمر الأفريقي الإقليمي الثامن المعني بالمرأة (بيجين +15 سنة)

16 - 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2009
بانجول ، غامبيا

استعراض خمس عشرة سنة لتنفيذ منهاج عمل بيجين
في أفريقيا (بيجين + 15 سنة)

تقرير توليقي
2009 - 1995

جدول المحتويات

الصفحة

1	أولاً – مقدمة
1	ثانياً – معلومات أساسية
2	ثالثاً – استعراض تنفيذ كل من مجالات الاهتمام الحاسمة
2	1-3 المرأة والفقر
4	2-3 تعليم المرأة وتدريبها
6	3-3 المرأة والصحة
8	4-3 آثار فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز على الجنسين
10	5-3 العنف ضد المرأة
12	6-3 المرأة والنزاع المسلح
12	7-3 المرأة والاقتصاد
14	8-3 المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار
15	9-3 حقوق الإنسان للمرأة
16	10-3 المرأة ووسائل الإعلام
17	11-3 المرأة والبيئة
18	12-3 الطفلة
19	رابعاً – الاستنتاجات والتوصيات: طريق المضي قدماً

أولاً - مقدمة

1 - في آذار/مارس 2010 ، ستجتمع الحكومات في نيويورك لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين بعد خمس عشرة (15) سنة من اعتماده. وفي هذا السياق ، تستعرض أفريقيا، بدعم من لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا ، أداءها في تحقيق النتائج المتفق عليها في عام 2004 في أديس أبابا ، في المؤتمر الإقليمي الأفريقي السابع المعني بالمرأة (بيجين +10 سنوات) . وخلال ذلك الاجتماع الاستعراضي، "جددت الدول الأعضاء التزامها بتحقيق المساواة بين الجنسين والإنصاف وتمكين المرأة واقترحت خطوات عملية لسد الثغرات القائمة بين الالتزام والتنفيذ"⁽¹⁾ وأكد الوزراء الأفريقيون المسؤولون عن الشؤون الجنسانية والمرأة إلى جانب حكومات عالمية أخرى من جديد أهمية إعلان ومنهاج عمل بيجين وسلموا بأهميته في الدورة التاسعة والأربعين للجنة وضع المرأة في نيويورك في عام 2005. وشددوا على ضرورة تنفيذ منهاج عمل بيجين تنفيذاً فعالاً⁽²⁾.

2 - وقد عقد استعراض بيجين زائد 15 سنة إزاء خلفية أطر وضعت للتعزيز بتنفيذ الالتزامات بتحقيق المساواة بين الجنسين والإنصاف وتمكين المرأة، التي تتسم بأهمية محورية لمنهاج عمل بيجين. وعلى الصعيد العالمي اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرارين 1820 و 1888 في عام 2009 لتعزيز تنفيذ قراره 1325 (2000) الذي يدعو الدول الأعضاء إلى معالجة مسائل نوع الجنس والسلام والأمن. وعلى الصعيد الإقليمي، وضع الاتحاد الأفريقي سياسة لشؤون الجنسين من أجل تعزيز السياسات الجنسانية الوطنية وكفالة إقامة إطار أداء متوائم للتعزيز بتنفيذ الالتزامات بتحقيق المساواة بين الجنسين. وأعلن مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي المعقود في كانون الثاني/يناير 2009 العقد الذي يبدأ من عام 2010 العقد الأفريقي للشؤون الجنسانية. وعلى الصعيد دون الإقليمي، أنجزت الجماعات الاقتصادية الإقليمية أطراً عالمية وإقليمية لإمماج مختلف القرارات والالتزامات في سياساتها وبرامج عملها. وعلى سبيل المثال، اعتمدت الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بروتوكولا بشأن المساواة بين الجنسين، في حين وضعت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا سياسة للشؤون الجنسانية كي تسترشد بها الدول الأعضاء فيها في التعجيل بتنفيذ هذه المسألة.

ثانياً - معلومات أساسية

بيجين زائد 5 سنوات (1999)

3 - في عام 1999، وفي أعقاب المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (1995) ، أظهرت التقارير المرحلية الوطنية الأفريقية إنشغال الحكومات بوضع خطط عمل وطنية تعكس اعترافها على تصحيح الاختلالات بين الجنسين حسب ما جاء في منهاج عمل بيجين. وفي ذلك الوقت ، شددت العديد من البلدان أيضاً على مكافحة الفقر، حيث كان يعيش أكثر من نصف سكان أفريقيا ومعظمهم من النساء دون خط الفقر. بيد أن هذا لم يتمخض عن نتائج ملموسة، مع استمرار تزايد أعداد السكان المتضررين بالفقر.

بيجين زائد 10 سنوات (2004)

4 - لاحظ الاستعراض الإقليمي أنه قد اتخذت خطوات كبيرة لوضع سياسات وسن تشريعات من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين. وقد ركزت بصفة خاصة على تحديد الأطر القانونية وأطر السياسات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة. واعتمد الاتحاد الأفريقي بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا في عام 2004. ولوحظ أيضاً حدوث تحسينات في توفير التعليم الأساسي في العديد من البلدان، حيث زاد إجمالي وصافي معدل الالتحاق بالمدارس لكل من الأولاد والبنات، في حين بلغت ما يكاد يصل إلى 100 في المائة في بعض الحالات. وتزايد الوعي العام بشأن الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي وفيرس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في أفريقيا نتيجة لأنشطة الدعوة التي قامت بها الحكومات والبرلمانات والقطاع العام والشركاء في التنمية ومنظمات المجتمع المدني. وقد رفعت العديد من البلدان كثيراً من مستوى تمثيل المرأة في البرلمان، حيث وصل في أحد هذه البلدان (رواندا) إلى نسبة 49 في المائة مما يشير الإعجاب وتجاوز في بلدان أخرى (على سبيل المثال جنوب أفريقيا وموزامبيق) نسبة 30 في المائة. بيد أنه لوحظ بصورة عامة أنه لم تتم ترجمة الالتزامات إلى تغيير كبير في حياة المرأة.

بيجين زائد 15 سنة - الاستعراض الإقليمي

5 - يقوم الاستعراض الحالي لأداء الإقليم على أساس الردود التي وردت من الدول الأعضاء على مجموعتين من الاستبيانات التي قدمتها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لجمع بيانات ومعلومات نوعية وكمية. وقد رد على الاستبيان عدد كبير يمثل هذه الدول وصل إلى 45 دولة من مجموع 53 دولة (85 من المائة من الدول الأعضاء).

(1) المؤتمر الإقليمي الأفريقي السابع المعني بالمرأة، النتائج وسبل التقدم (2004)
(2) الدورة التاسعة والأربعون للجنة وضع المرأة، الأمم المتحدة (2005)

6 - ويشمل الاستعراض مدى وفاء البلدان بالتزاماتها بتنفيذ منهاج عمل بيجين ومعالجتها لمجالات الاهتمام الحاسمة الإثني عشر، في سياق الأهداف الإنمائية للألفية وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية. وحدد أيضاً التحديات الرئيسية التي تصادف في هذا المضمار.

ثالثاً - تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة

1-3 المرأة والفقر

7 - في أفريقيا، يعترف على نطاق واسع بأن للفقر وجهاً أنثوياً، حيث يؤثر على جميع جوانب حياة المرأة وحقوق الإنسان الأساسية لها تقريباً. وما زال الحد من الفقر يشكل تحدياً عاجلاً ومستمراً لأفريقيا. ويدعو منهاج عمل بيجين إلى وضع سياسات وبرامج اقتصادية واجتماعية تشمل منظوراً يراعي الفوارق بين الجنسين، وخاصة فيما يتعلق بأنثى المرأة. وتعزز الوثيقة الختامية وطريق المستقبل التي تمخض عنها استعراض بيجين + 10 سنوات ضرورة وضع استراتيجيات للحد من الفقر تراعي الفوارق بين الجنسين وقائمة على المشاركة وشاملة للجميع.

8 - وأبلغ ما يزيد عن 70 في المائة من البلدان التي ردت على الاستبيان عن أنها قامت بصياغة و/أو تنفيذ استراتيجيات إنمائية وطنية وورقات إستراتيجية الحد من الفقر. ويبدو أن صرف اثمانات مصغرة وصياغة وتنفيذ برامج للحماية الاجتماعية هي الاستراتيجيات الرئيسية التي تعتمد عليها البلدان لمعالجة الفقر فيما بين النساء.

9 - وقد أنشأت بوركينا فاسو مثلاً عدداً من الصناديق لدعم الأنشطة المدرة للدخل من أجل المرأة⁽³⁾ وفي عام 2008، استعرضت تشاد وثيقة إستراتيجيتها الوطنية بشأن النمو والحد من الفقر والتمويل المصغر من أجل تعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية فيها. وخصصت غانا أموالاً لتعميم الاعتبارات الجنسانية على الصعيد الوطني من صناديق البلدان الفقيرة المثقلة بالديون لديها. وأنشأت زامبيا صندوق التمكين الاقتصادي للمواطنين، ويحتجز 40 في المائة منه لمواطنين مستهدفين، بمن في ذلك المرأة والمعوقون. وفي أوغندا يتعين أن يستوفي من يلتصقون الحصول على تمويل عن طريق برنامج التنمية الحكومية المحلية، وهو طريقة التمويل الرئيسية لميزانية التنمية، المعايير الأساسية لتعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية. وتنفذ غابون منذ عام 2006، مرفقاً لتقديم الإئتمانات الصغيرة للمرأة. وتتولى منظمات المجتمع المدني تمويل الإئتمانات المقدمة للمرأة إلى حد بعيد، حيث أعادت بضع بلدان تخصيص نفقات عامة لصالح برامج ومشاريع ترمي إلى دعم المرأة.

10 - وفي حين لا تلبى تدخلات الحماية الاجتماعية احتياجات المرأة طويلة الأجل، إلا أنها تستخدم كمقياس بنم عما تقوم به الحكومات بصدد التصدي للفقر فيما بين المستضعفين. وتقيد ملاوي بتحسين حالة الأمن الغذائي على صعيد الأسر المعيشية والصعيد الوطني معاً منذ عام 2005 بسبب إعانة المدخلات الزراعية التي تقدمها. وتقدم بوتسوانا حصص أعاشة ويمثل صندوق تنمية المرأة التنزانية شبكة أمان وضعت لصالح المرأة. وأنشأت زامبيا صندوق مساعدة الرفاه العام، تحتجز في إطاره اعتمادات محددة خصيصاً للمرأة والطفل. وتصدر ناميبيا منحاً اجتماعية للأطفال وكبار السن من النساء والرجال، فضلاً عن المعوقين، في حين تدعم وزارة العمل والرعاية الاجتماعية في إريتريا الأسر المعيشية التي تعيلها أنثى، ولدى موريشيوس صندوق للتمكين من أجل المرأة العاطلة عن العمل.

التحديات

11 - بيد أن الردود الواردة من الدول الأعضاء تبين أنه في حين أنها تعترف بأن الفقر يشكل تحدياً للتنمية ذات طابع أنثوي، يلزم أن تشدد الحكومات النهج التي تتخذها إزاء الحد من الفقر والقضاء عليه وذلك عن طريق مراعاة آثاره وأبعاده ذات الطابع الجنساني. ولا يوجد حتى الآن دليل ينم عن أن السياسات والاستراتيجيات الحالية قد أسفرت عن الحد من تآنيث الفقر في أفريقيا.

12 - وما زال الفقر يسبب معاناة كبيرة في أفريقيا، بصرف النظر عن الجهود التي أبلغت الدول الأعضاء عن القيام بها. ويفيد التقرير المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا والاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي بشأن "تقييم التقدم المحرز في أفريقيا من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية" (اللجنة الاقتصادية لأفريقيا 2009)، أن جغرافية الفقر في أفريقيا ما زالت كما هي دون تغيير في عام 2008. إذ ما زال الفقر، مقيساً بمقياس دولار واحد من دولارات الولايات المتحدة في اليوم، مستوطناً في جميع مناطق القارة عدا شمال أفريقيا، وما زال يتركز في المناطق الريفية. وعلى الرغم من تحقيق نمو اقتصادي إيجابي في السنوات القليلة الماضية، لم تتم إعادة توزيع الثروة، مما يحد من الأثر المحتمل لهذا النمو على الحد من الفقر، ولا سيما فيما بين النساء.

13 - وسيؤثر التدهور الاقتصادي العالمي تأثيراً كبيراً على المرأة حيث أنه سيفقد عدد أكبر من النساء وظائفهن وسيجبرن على العيش بدخول أخذه في الإنكماش للأسرة المعيشية. ومن المرجح أن تصيب الأزمة الاقتصادية العالمية المرأة الأفريقية على جبهتين. أولاً، تستحوذ على رأس المال المتراكم لدى المرأة، وثانياً

(3) Fonds d'Appui aux Activités Rémunératrices des Femmes (FAARF).

تخفض تخفيضاً حاداً من الإيرادات الفردية للمرأة الأفريقية فضلاً عن الميزانيات التي تتولى إدارتها بالنيابة عن أسرتها المعيشية، وتترتب على ذلك عواقب ضارة بصورة خاصة على الطفلة.

14 - وفي حين أن إئتمانات التمويل المصغر مفيدة لتلبية الاحتياجات الفورية للأسر المعيشية، إلا أنها لا تؤدي إلى تمكين اقتصادي لأحداث تحول في وضع المرأة. وعلاوة على ذلك، تركز الأعمال التجارية صغيرة النطاق التي تضطلع بها المرأة على وظائف تقليدية مثل التطريز والحياكة وبيع المواد الغذائية، مما لا يتيح سوى قدرة محدودة لفتح سبل جديدة أو توسيع نطاق الفرص المتاحة.

15 - والبيانات بشأن مدى وعمق الفقر في الإقليم هي تقديرات بصورة عامة، وفي حين أنها قد تفيد في توفير فهم لإجمالي الفقر، إلا أنها لا توفر نظرة متبصرة إلى جد بعيد بشأن الطابع الجنساني الذي يشكل أساس أسباب الفقر ومدى انتشاره. وهي تنحو إلى أن تقوم في المقام الأول على أساس معلومات الاستهلاك والدخل التي تجمع على صعيد الأسر المعيشية بيد أنها لا تفصل حسب الجنس ومن ثم لا يمكن أن تعكس أوجه عدم المساواة القائمة على أساس نوع الجنس داخل الأسر المعيشية.

3-2 تعليم المرأة وتدريبها

16 - يسلم منهاج عمل بيجين بأن التعليم هو الطريق الذي يمكن من خلاله الوصول إلى تحقيق معظم أهدافه. وفي المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة المعقود في بيجين عام 1995، التزمت الحكومات بتعميم الحصول على التعليم الأساسي، وسد الثغرة بين الجنسين في التعليم بالمدارس الابتدائية والثانوية بحلول عام 2005، وتعميم التعليم الابتدائي في جميع البلدان قبل حلول عام 2015؛ والقضاء على الفوارق بين الجنسين في الحصول على جميع مجالات التعليم الجامعي عن طريق اتخاذ إجراءات إيجابية عند الاقتضاء.

17 - والتعليم هو أحد المجالات التي نجحت أفريقيا في تحقيقها. ويلاحظ المستقبل الاقتصادي لأفريقيا (2009) أن 67,9 في المائة من البلدان قد حققت بالفعل هدف التكافؤ بين الجنسين. ويفيد تقرير الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2009، بأن صافي معدل الالتحاق بالمدارس قد زاد من 58 في المائة في عام 2000 إلى 74 في المائة في عام 2007 في أفريقيا جنوب الصحراء. وأبلغت تونس وزامبيا عن أنها قد حققت التكافؤ بين الجنسين في المرحلة الابتدائية.

18 - وبذلت الحكومات محاولات لإزالة الحواجز التي تعوق إمكانية حصول الأولاد والبنات على التعليم وهي تتراوح ما بين التعليم المجاني والإلزامي في المرحلة الابتدائية (الجزائر وأنغولا، وتشاد، ومصر، وغابون، وليسوتو، وملاوي، وليبيريا، والجمهورية العربية الليبية، وموريشيوس، وموريتانيا، والمغرب، ونيجيريا، وتونس) والخطط الاستراتيجية لتعليم البنات (كوت ديفوار) وشن حملات ساعدت على تخفيض معدل انقطاع البنات عن الدراسة، وزيادة ميزانية التعليم (غينيا الاستوائية). وأصدرت ليبيريا قانون التعليم الابتدائي المجاني والإلزامي، الذي يهدف إلى توفير المساواة في الحصول على التعليم للأولاد والبنات. وأنشأت أيضاً برامج تغذية بالمدارس تعزز معدلات البقاء في الدراسة. وألغت بوروندي وجزر القمر وجمهورية الكونغو (2007) المصاريف الدراسية بالمرحلة الابتدائية. ووضعت نيجيريا وتونس اليات لإنفاذ الالتزام بالتعليم المجاني والإلزامي، وخاصة في برنامجي التعليم الأساسي العام وتوفير التعليم للجميع في نيجيريا. وفي غانا تبذل جهود لتهيئة بيئة دراسية مواتية للبنات عن طريق أمور في جعلها تحسن مرافق دورات المياه. وفي ملاوي، يدعم المجتمع المدني الجهود المبذولة لالتحاق البنات بقطاعات التعليم غير التقليدي ومعالجة معدل انقطاع البنات عن الدراسة.

19 - ويظهر استعراض لسياسات التعليم بعض الإنجازات الإيجابية. فقد اعتمدت غينيا وليبيريا وموريشيوس وناميبيا ونيجيريا سياسات واستراتيجيات تراعي المنظور الجنساني مكرسة لتعليم البنات. ومن أجل تحسين المواد التعليمية لمعالجة المسائل الجنسانية، تجري ناميبيا تحليلاً جنسانياً لموادها التعليمية. ولدى ناميبيا سياسة توفير التعليم للجميع فضلاً عن سياسة لتعليم المراهقات الحوامل. وقد أسفر ذلك عن ارتفاع معدل التحاق البنات بالمدارس عن الصبيان، بنسبة 51 في المائة إلى 49 في المائة لكل منهما في الفترة 2005 - 2006. وأسفر استعراض سياسة التعليم في بوتسوانا في عام 1996 عن بناء مدارس أقرب إلى المجتمعات المحلية وزيادة التحاق البنات بدراسة العلوم والتكنولوجيا في المرحلة الجامعية. وقد تم تخفيض متوسط المسافة التي تقطع للوصول إلى المدرسة بخمسة كيلو مترات للمدارس الابتدائية وعشرة كيلو مترات للمدارس الإعدادية في هذا الشأن.

20 - وعند الإبلاغ عن التدابير المتخذة لزيادة التحاق النساء والفتيات بالمرحلة الجامعية واستبقائهن فيها، لا سيما في دراسة التخصصات المتصلة بالعلوم والرياضيات والتكنولوجيا، اعتمدت بلدان مثل بوركينافاسو وإريتريا وموريتانيا تدابير العمل الإيجابي، حيث خصصت موريتانيا حصصاً خاصة للفتيات. وفي الجزائر، تعطي معاملة تفضيلية للفتيات في الحصول على سكن جامعي. وتشجع بلدان مثل أنغولا وجمهورية الكونغو وأوغندا وزمبابوي، تقديم دراسات عملية في علوم الحاسوب والتجارة وما إلى ذلك. وتفيد زمبابوي بأنها قد أقامت مخيمات للرياضيات والعلوم للبنات كطريقة ابتكارية لاجتذاب الفتيات للالتحاق بالدراسات العلمية. وأبلغت تونس

عن حدوث زيادة في تسجيل الفتيات للالتحاق بتخصصات درج على أن يكون الذكور أغلبية الملتحقين بها (على سبيل المثال 65 في المائة في الهندسة الزراعية و46,6 في المائة في الكيمياء و40,7 في المائة في الهندسة).

21 - ومن أجل سد الفجوة بين الجنسين في محو الأمية الوظيفية الأساسية، تشير جميع البلدان التي قدمت تقارير إلى أنها قد بذلت جهوداً للحد من التفاوتات بين الجنسين في محو الأمية. واعتمدت الجزائر إستراتيجية وطنية (2007 - 2015) تستهدف النساء الذين تتراوح أعمارهن بين 15 سنة و49 سنة. وتذكر ملاوي ومالي وناميبيا وتونس وزامبيا أن الملتحقات من النساء بفصول محو الأمية الوظيفية أكثر من الملتحقين بها من الرجال، وذكرت إريتريا أن النساء يشكلن 90 في المائة من المستفيدين من هذه الفصول. وأنشأت تشاد أمانة الدولة المكلفة بمحو الأمية في عام 2005، في حين ذكرت جزر القمر إشراك رابطات قروية في جهود محو الأمية هذه وأنشأت ليبيريا برامج لمحو أمية البالغين وذلك لتشجيع المرأة على الالتحاق بها وعلى أن تصبح ذات دراية وظيفية. ووضعت كوت ديفوار كتيباً عن نماذج تدريب بشأن مواضيع تتعلق بالمساواة بين الجنسين من أجل التعليم غير النظامي.

22 - وقد اتخذ العديد من البلدان تدابير لدعم وتطوير دراسات وبحوث في شؤون الجنسين. ولدى الجزائر وأنغولا مراكز بحوث وطنية وفي مصر عدد من المؤسسات تركز على بحوث شؤون الجنسين. وتقدم جامعات الجزائر وبوتسوانا وإثيوبيا وغانامبيا، وغانا، وزامبيا، وزمبابوي دراسات لنيل درجات في شؤون المرأة والجنسين. ومن أجل تعزيز البحوث بشأن مسائل الجنسين، تجري بوروندي وتشاد والكونغو وكوت ديفوار وليسوتو وملاوي وإريتريا ومالي وناميبيا وزامبيا دراسات كشفت النقاب عن استمرار التفاوتات بين الجنسين لغير صالح البنات وتبحث الدراسات مجالات مختلفة مثل النساء من أصحاب المشاريع والمرأة والانتخابات، وإمكانية وصول المرأة إلى مواقع صنع القرار، ووسائل الإعلام، وحقوق المرأة والطفل، والاتجار بالبشر، والقطاع المصرفي.

23 - ومن أجل القضاء على التفاوتات بين الجنسين في جميع مجالات التعليم الجامعي، قامت بوركينا فاسو وجمهورية الكونغو بتوعية السكان بشأن ضرورة القضاء على الفوارق بين الجنسين في التعليم الجامعي. واتخذت ملاوي وزامبيا وزمبابوي تدابير عمل إيجابي لزيادة معدل التحاق النساء بهذا التعليم. وفي الرأس الأخضر وناميبيا والجمهورية العربية الليبية وتونس تجاوز معدل التحاق المرأة بالتعليم الجامعي معدل التحاق الرجل به.

24 - ومن أجل السعي لاتخاذ تدابير لإزالة الحواجز أمام التحاق المراهقات الحوامل بالدراسة، تسمح حكومات أنغولا وبوتسوانا وبوركينا فاسو والرأس الأخضر والكونغو وكوت ديفوار، للفتيات الحوامل بمواصلة تعليمهن.

التحديات

25 - تشير تقارير شتى بشأن أداء أفريقيا فيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية إلى أنه في حين تسير أفريقيا على الطريق المؤدي إلى تحقيق أهداف الالتحاق بالتعليم الابتدائي، يكمن التحدي الرئيسي في إتمام الدراسة بالمرحلة الابتدائية والمضي قدماً إلى مراحل التعليم الأعلى. وتواجه البلدان أيضاً عبء كفاية أن يظل المحتوى التعليمي ذا صلة بسوق العمل وإيجاد أشكال بديلة للتعليم، مثل إتاحة إمكانية الحصول على التعليم التقني للذكور والإناث على السواء.

26 - ويهدد تدهور نوعية التعليم استمرار المكاسب التي تحققت في مجال الحصول عليه على المدى البعيد. وتعاني المدارس في جميع أنحاء أفريقيا من نقص التمويل والنقص في المدرسين المدربين، والافتقار إلى الهياكل الأساسية الرئيسية، وهي عوامل تؤثر في مجموعها على نوعية التعليم. وبدون إجراء إصلاحات أساسية، لن تتمكن نظم الدراسة في أفريقيا من تقديم تعليم جيد المستوى للمزيد من الأفراد.

3-3 المرأة والصحة

27 - يسلم منهاج عمل بيجين بأنه "تتفاوت إمكانية حصول المرأة على الموارد الصحية الأساسية واستخدامها، بما في ذلك الخدمات الصحية الأولية" ويسلم أيضاً بأهمية تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وإعلان كوبنهاغن كما يحدث في سوازيلند وزامبيا وأوغندا. وبما يتمشى مع هذا الالتزام أيضاً، صاغت بلدان مثل الجزائر وبوتسوانا وتشاد وناميبيا، سياسات صحية أو سكانية، وقامت أوغندا بتنفيذ سياستها السكانية في عام 2005 شأنها في ذلك شأن موريشيوس التي قامت بذلك في عام 2007. ووضعت خارطة طريق للتعبيل بالحد من معدلات الاعتلال والوفيات النفاسية في عام 2008، وقد اتخذت كوت ديفوار هذه الخطوة أيضاً في عام 2008. وقد أسفرت هذه الجهود عن تخفيض معدل الوفيات النفاسية في بلدان كثيرة.

28 - وتشمل التدابير الإضافية التي اتخذت من أجل تخفيض معدلات الاعتلال والوفيات النفاسية تقليل آثار الإجهاض غير الآمن، وكفاية استمرار الفتيات في الحصول على المعلومات والخدمات الصحية والتغذية اللازمة، والتصدي للممارسات التقليدية الضارة فيما يتعلق بصحة المرأة والبنات، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان).

29 - وفي جميع البلدان، صممت برامج، كي تشمل مسائل الصحة الجنسية والإنجابية، مثل صحة الأم والأهومة السالمة والرعاية قبل الولادة وبعدها. وصممت الحكومات ونفذت ورصدت برامج صحية تراعي الفوارق بين الجنسين. وأشركت بونسوانا الذكور في تدخلات الصحة الجنسية والإنجابية. وسجلت ملاوي اتجاهها لانخفاض في معدلات وفيات الأمهات والرضع الأطفال. وتقدم جمهورية تنزانيا المتحدة للحوامل والأطفال دون سن الخامسة تمولوسيات معالجة بالمبيدات الحشرية، بالإضافة لتقديمها خدمات صحة الأم والطفل المجانية، وهي تقدم أيضاً في موريشيوس. وتقدم ناميبيا خدمات صحية مواتية للمراهقين وتعد أيضاً حلقات عمل بشأن الجنسين والصحة الإنجابية. وقامت كوت ديفوار بإعادة تأهيل هياكلها التي تقدم رعاية التوليد في حالات الطوارئ، وقامت بتجهيز 135 من الهياكل الطبية بمرافق الصحة الإنجابية.

30 - وفي بعض البلدان، تتزايد الميزانيات المخصصة للقطاع الصحي من عام إلى آخر، بينما لا تشهد بلدان أخرى سوى حدوث زيادة طفيفة فيها، مما يشكل خطراً على تحقيق النتائج والحقوق المتوقعة.

التحديات

31 - ورغم الالتزام باتخاذ إجراءات صحية وموجهة خصيصاً للصحة الإنجابية، ما زالت أفريقيا تسجل أعلى معدل للوفيات النفاسية في العالم. ورغم إبلاغ جميع البلدان عن وضعها برامج عمل لديها، لم تتم بعد ترجمتها إلى مكاسب ملموسة في مكافحة الوفيات النفاسية وغيرها من الحقوق الإنجابية والتحديات الصحية للمرأة. وقد نجم هذا في المقام الأول عن عدم كفاية المختصين الطبيين والإمكانية المحدودة في الحصول على رعاية التوليد في حالات الطوارئ.

32 - وتلاحظ اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في تقييمها للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أن "الأهداف الصحية تمثل تحدياً خطيراً لأفريقيا"⁽⁴⁾، ولا سيما فيما يتعلق بمؤشرات معدل وفيات الطفل والأم. ويلاحظ استعراض المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بعد مرور 15 سنة على انعقاده⁽⁵⁾ الاتجاهات المتقلبة في معدلات الوفيات النفاسية. وتُعطى أمثلة بشأن "ناميبيا حيث يبدو أن النسبة أخذت في الارتفاع، من 227 حالة وفاة في عام 1992 إلى 271 حالة وفاة في عام 2000 و إلى 449 حالة وفاة في عام 2006. وقد انخفض معدل الوفيات النفاسية في غانا من 250 حالة وفاة في عام 1999 إلى 186 حالة في عام 2006 إلا أنه أخذ في الارتفاع من جديد ليصل إلى 230 حالة وفاة في عام 2007".

33 - وتتباين الأوبئة في أفريقيا جنوب الصحراء تبايناً شديداً من بلد إلى آخر من حيث كل من نطاقها ومداهل. ويقل معدل انتشار فيروس نقص المناعة البشرية بين البالغين على الصعيد الوطني عن 2 في المائة في العديد من بلدان غرب ووسط أفريقيا، وفي القرن الأفريقي، إلا أنه تجاوز نسبة 15 في المائة في عام 2007 في سبعة بلدان في الجنوب الأفريقي (بوتسوانا وليسوتو وناميبيا وجنوب أفريقيا وسوازيلند وزامبيا وزيمبابوي)، وزاد عن 5 في المائة في سبعة بلدان أخرى، معظمها في وسط وشرق أفريقيا (الكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى وغابون وملاوي وموزامبيق وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة).

34 - وبالنسبة للإقليم ككل، تتأثر المرأة بهذا المرض بصورة غير متناسبة بالمقارنة بالرجل، مع وجود اختلافات صارخة بصورة خاصة بين الجنسين في معدل انتشار الفيروس بين الشباب⁽⁶⁾ ويتردد تأكيد هذا في تقرير الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2009، الذي يذكر أن النساء والفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن ما بين 15 سنة و 49 سنة يمثلن 60 في المائة من المصابين به، مما يعكس الأبعاد الجنسانية لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز بآثارها الاجتماعية والاقتصادية⁽⁷⁾. وفي الجنوب الأفريقي، من الأرجح أن تصاب الفتيات بمعدل ضعفي إلى 4,5 أضعاف إصابة الفتيان بالفيروس، مما يضاعف من أوجه الضعف الأخرى لديهن مثل الفقر والأزمات الإنسانية والغذائية وزيادة الاحتياجات الاقتصادية والاحتياجات لرعاية أفراد الأسرة المصابين بالإيدز. إطار عمل برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) بشأن المساواة بين الجنسين للمرأة والفتاة وفيروس نقص المناعة البشرية، آب/ أغسطس 2009].

3-4 آثار فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز على الجنسين

35 - يشير منهج عمل ييجين إلى ضرورة أن تقوم الحكومات بما يلي "استعراض وتعديل القوانين ومكافحة الممارسات، التي قد تسهم في تعرض المرأة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أو غيره من الأمراض التي تنقل عن طريق الاتصال الجنسي، بما في ذلك سن التشريعات المناهضة للممارسات الاجتماعية-الثقافية التي تسهم فيه، وتنفيذ تشريعات وسياسات وممارسات لحماية النساء والمراهقات والفتيات الصغيرات من التمييز الناشئ عن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز".

(4) المرجع نفسه.

(5) استعراض خمس عشرة سنة لتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في أفريقيا.

(6) <http://www.unaids.org/en/CountryResponses/Regions/SubSaharanAfrica.asp>

(7) تقرير الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2009.

36 - ونفذت معظم الحكومات أطر سياسات و/أو اعتمدت استراتيجيات وتدابير لمعالجة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز بما في ذلك إجراء تغييرات في التشريعات تشمل منظوراً جنسانياً. وتفيد التقارير المرحلية القطرية لعام 2008 ، التي صدرت بعد دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (حيث قدمت 41 بلداً تقاريرها)، بأن أكثر من 95 في المائة من البلدان التي قدمت تقاريرها في أفريقيا جنوب الصحراء تشير إلى إدراج المرأة بوصفها "قطاعاً" محدداً في إطارها الاستراتيجي متعدد القطاعات؛ إلا أن ما يزيد بقليل عن 60 في المائة من بلدان جنوب الصحراء أبلغ عن إلحاق ميزانية للبرامج التي تعالج المسائل المتعلقة بالمرأة. [المصدر بيانات المؤشرات المركبة للسياسات الوطنية، 2008] ومن البلدان التي أبلغت عن تنفيذ استراتيجيات وخطط وطنية في هذا المجال أنغولا وبوروندي والرأس الأخضر وتشاد وغابون والجمهورية العربية الليبية وموريشيوس. وأبلغت 82 في المائة من البلدان التي ردت على الاستبيان عن أنها قد أنشأت و/أو عززت و/أو رصدت أطراً قانونية صارمة لمعالجة ضعف البنات والنساء في هذا المضمار. وقامت إثيوبيا وناميبيا وسيراليون باستعراض قوانينها وسياساتها الوطنية.

37 - وكشفت الدراسة الاستقصائية النقاب عن أن عدداً قليلاً فقط من البلدان قد أبلغ عن جوانب حقوق الإنسان ونوع الجنس فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز وعلى سبيل المثال ، قالت غينيا أنها وضعت خطة استراتيجية وطنية من أجل التصدي لتأثيرات الفيروس والإيدز وهي في انتظار التنفيذ. وأبرزت نيجيريا وأوغندا الجهود التي تبذلها كل منهما لكفالة الاستجابة الجنسانية للفيروس والإيدز. وأقرت أغلبية البلدان التي شملتها الدراسة الاستقصائية بأنه ما زالت هناك ثغرة في تحقيق أهداف خططها الاستراتيجية الوطنية.

38 - ولمعالجة الضعف الذي تعاني منه البنات والنساء في هذا المضمار، سنت بوتسوانا قانون العنف الأسري في عام 2008. واعتمدت بوركينا فاسو والنيجر وكوت ديفوار قوانين تسعى إلى مكافحة الفيروس والإيدز وحماية المصابين بهما، مع مراعاة ضعف النساء والبنات في هذا المضمار.

39 - وفي حين ذكرت الكثير من البلدان أن الواقي (العازل) الذكري يوفر مجاًناً، لم يذكر سوى عدد قليل من البلدان، مثل بوتسوانا وأوغندا وزمبابوي، أنها توفر الواقي (العازل) الأنثوي مجاناً. وأبلغت زامبيا عن أن الفتيات لا يستطعن الحصول على الواقي (العازل) الأنثوي حيث أن سعره غير ميسور بالنسبة لهن. وليس من الواضح أيضاً ما إذا كان توفير الواقي (العازل) الذكري كافٍ ليشمل جميع قطاعات السكان في البلدان التي تقدم هذه الخدمة.

40 - وتتعاون البلدان الأفريقية مع المؤسسات الدولية وشركاء التنمية في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز. وهي تشترك بنشاط في زيادة الوعي لتقليل وصمة العار والتمييز اللذين يصاحبان الإصابة بهما، وتوعية السكان بشأن الاستخدام المتقدم للوقايات (العوازل) الذكورية والأنثوية، وإتاحة إمكانية الحصول على العلاج بمضادات الفيروس الرجعية لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، للمرضى بهما.

41 - وعند الإبلاغ عن التدخلات المستهدفة للمرأة وغيرها من الفئات المستضعفة ، أبلغت البلدان عن برامج موجهة إلى الأيتام (بوتسوانا وكوت ديفوار وملاوي) وتوفير الأغذية (سيراليون). وزعمت جميع البلدان تقريباً القيام بتوعية سكانها.

42 - وتعترف الحكومات على نطاق واسع بضرورة منع انتقال المرض من الأم إلى الطفل. ومن بين البلدان التي أنشأت برامج في هذا الصدد بوتسوانا وكوت ديفوار وليسوتو وملاوي ومالي وناميبيا وسوازيلند وأوغندا وزامبيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزمبابوي، وتقدم بوتسوانا وملاوي ومالي وموريشيوس وموزامبيق وجمهورية الكونغو علاجاً مجاناً مضاداً للفيروسات الرجعية. وأبلغت بوروندي والرأس الأخضر وغامبيا وليسوتو وناميبيا وسيراليون وسوازيلند وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزمبابوي عن تقديم العلاج المضاد للفيروسات الرجعية، بيد أنها لا تشير إلى ما إذا كان يقدم مجاناً أم لا. وأشارت كوت ديفوار إلى أنها تقدم علاجات معانة مضادة للفيروسات الرجعية. وقد زادت تغطية هذه العلاجات لتشمل 70 في المائة من المرضى في بوتسوانا و58 في المائة من المرضى في الرأس الأخضر.

43 - وقد وسعت جميع البلدان التي قدمت التقارير نطاق اتصالاتها الرامية إلى تشجيع تغيير السلوك، في حين يقدم بعضها رعاية طبية ونفسية واجتماعية أفضل تتراوح ما بين تقديم سلال أغذية للأيتام في بوتسوانا وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو، وتقديم المشورة والعلاج للمصابين بأمراض منقولة بالاتصال الجنسي. وعلى سبيل المثال، أبلغت ناميبيا أن ما يقرب من 62 في المائة من النساء و61 في المائة من الرجال التمسوا الحصول على المشورة والعلاج لإصابتهم بأمراض منقولة بالاتصال الجنسي في عيادات خاصة ومستشفيات عامة. وتقوم بلدان أخرى، مثل الكونغو، بصياغة استراتيجيات للاتصالات. في حين توفر غابون وبلدان أخرى، خدمات نفسية.

44 - وتدعم حكومات بوتسوانا وغامبيا وغينيا ومالي وزمبابوي الرعاية المنزلية بتوفير الموارد لها. وفي بوروندي، تقوم منظمات غير حكومية بزيارات منزلية وفي بلدان مثل أوغندا، تدعم الحكومة الجهود التي تبذلها منظمات المجتمع المدني.

45 - واستخدمت بلدان تدابير أخرى لمكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية ففي ليسوتو، يقدم "الأطباء الطائرون - شركاء في الصحة" خدماتهم في المناطق الريفية لمختلف الفئات المستهدفة، بما في ذلك أولاد الرعاية . ودربت ناميبيا شباب على القيام بدور معلمي الأقران ومروجي استخدام الواقي (العازل) وأدى هذا إلى أن يستخدم حوالي 64 في المائة من الشباب في الفئة العمرية 15 - 19 سنة للواقي (العازل) في أول جماع جنسي لهم، مقابل 53 في المائة من الرجال كبار السن. وركزت جمهورية تنزانيا المتحدة جهودها على مكان العمل وأنشأت 26 مركز تنسيق في جميع المكاتب الحكومية.

التحديات

46 - على الرغم من أن اتجاهات انتشار فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز تبين حدوث تناقص في معدلات الإصابة بهما في بعض البلدان في أفريقيا، يدل الواقع على أن معدلات الإصابة ما زالت أعلى لدى النساء بالمقارنة بالرجال في معظم البلدان الأفريقية. وتمثل بلدان الجنوب الأفريقي ما يزيد قليلاً عن 40 في المائة من النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية في العالم، ومن الواضح أن نسبة النساء والشابات المصابات بالفيروس أخذت في التزايد في هذه البلدان. [إطار برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز]. وما زالت الشغرات بين السياسة والتطبيق كبيرة. ويستمر تحدي مدى استئصال هذا الوباء للأطر المؤسسية التي أنشئت.

47 - فيروس نقص المناعة البشرية مسألة شاملة لعدة قطاعات وتتداخل مع مجالات أخرى وتتأثر بها، بما في ذلك العنف ضد المرأة، وتعليم وصحة المرأة، والتعليم، وعدم الأمن الاقتصادي، وحقوق الإنسان، ويشكل هذا تحدياً للبلدان كي تضع برامج شاملة لعدة قطاعات تشمل معالجة فيروس نقص المناعة البشرية.

3-5 العنف ضد المرأة

48 - يضع منهاج عمل بيجين تدابير محددة كي تتخذها مختلف الجهات الفاعلة الإنمائية، بما في ذلك الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية، بما في ذلك "النص في القوانين المحلية على عقوبات جزائية أو مدنية أو عقوبات ترتبط بالعمل أو عقوبات إدارية، و/أو تشديد هذه العقوبات من أجل المعاقبة على الأذى الذي يلحق بالنساء والبنات اللاتي يتعرضن لأي شكل من أشكال العنف، سواء حدث في المنزل أو في مكان العمل أو في المجتمع المحلي أو في المجتمع عموماً، والتعويض عن هذا الأذى". ويدعو منهاج عمل بيجين الأمين العام للأمم المتحدة إلى تخصيص مقرر خاصة للجنة حقوق الإنسان معنية بالعنف ضد المرأة وتقديم كل مساعدة تلزم لها.

49 - ولاحظ التقرير التوافي لبيجين +10 سنوات أن العنف ضد المرأة مشكلة خطيرة في كثير من البلدان الأفريقية وقد حظيت هذه المسألة باهتمام خاص بفضل الحملة التي شنها الأمين العام للأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة. وقد ترددت أصدا هذه الحملة في منتدى التنمية الأفريقي السادس، حيث أوصى أصحاب المصلحة الأفارقة بشن حملة إقليمية لإنهاء العنف ضد المرأة لمدة ثلاث سنوات.

50 - وأبلغت بلدان عن اتخاذ تدبير شتى للقضاء على العنف ضد المرأة، بما في ذلك سن جزاءات قانونية. وقامت بنن وبوتسوانا وغابون وغامبيا وموريشيوس وناميبيا وسيراليون بأمور في جعلتها وضع قوانين واستراتيجيات لحماية المرأة من العنف، بما في ذلك تعديل قوانين العقوبات لديها. وتقوم كوت ديفوار بتدريب موظفي العدالة وغيرهم من أصحاب المصلحة الرئيسيين على إنفاذ قوانين البلد. وفي معظم الحالات، يعالج تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان) بصورة محددة في قوانين سنت، كما في حالة بوركينا فاسو وموريتانيا والنيجر. وأعدت الجزائر وجزر القمر والكونغو وغامبيا والمغرب وتونس استراتيجيات وطنية لمكافحة العنف ضد المرأة. وتدمج القوانين في أنغولا وبوركينا فاسو وغينيا وليسوتو وسيراليون منظوراً جنسانياً في قوانينها وسياساتها.

51 - كما سنت حكومات أو عززت تشريعاتها لمعاقبة مرتكبي هذا الفعل وتدعم النساء اللاتي يتعرضن للعنف. واعتمدت الجزائر وأنغولا وبوركينا فاسو وجمهورية الكونغو وكوت ديفوار وغامبيا وغانا وملأوي وموريشيوس والنيجر وسيراليون قوانين تحيد معاقبة مرتكبي العنف ضد المرأة. وفي حين تجرم جميع قوانين العقوبات العنف بصورة عامة، لا يحدد في القوانين العنف ضد المرأة وخاصة بين أفراد العائلة الواحدة والعنف والأسري. وبدأت بلدان تشمل بوتسوانا وزامبيا تعديل قوانين العقوبات لديها وسن قوانين لمكافحة العنف الأسري. وتنتظر أنغولا وتشاد وجمهورية الكونغو في وضع تشريعات أشمل بشأن العنف ضد المرأة. وبدأت بلدان أخرى مثل بوركينا فاسو وموريتانيا والنيجر معالجة الزواج بالإكراه وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان) حينما ينطبق ذلك.

52 - وما زالت التدابير المناهضة للعنف ضد المرأة تركز بدرجة أكثر على الضحية وأقل على مرتكبيه وعلى سبيل المثال، يتزايد عدد مراكز تقديم المشورة والمساعدة القانونية في بلدان شتى. وبالإضافة إلى هذا، كثيراً ما يغض النظر لدى وضع السياسات عن احتياجات فئات مستضعفة مثل المعوقات.

53 - ويتوقع أن توفر الحكومات ملاجئ مموله تمويلاً جيداً ودعم البنات والنساء في حالات الإغاثة. وتشترك الجزائر وبوتسوانا وغامبيا وموريشيوس وناميبيا ونيجيريا وسيراليون وتونس وزمبابوي مع منظمات غير

حكومية لفتح ملاجئ وتخصيص ميزانيات تشغيل لها. وقد بدأت ليسوتو وأوغندا مؤخراً أعمالاً في هذا المجال وأبلغت جمهورية تنزانيا المتحدة وناميبيا عن زيادة أعداد الملاجئ لديهما. بيد أن هذه الملاجئ تقتصر بصورة رئيسية على المدن، مما يترك الكثير من سكان الريف دون حماية.

54 - وفي معرض تعزيز البحوث وجمع البيانات بشأن العنف المنزلي، أجرت الجزائر وبوركينا فاسو وبوتسوانا والرأس الأخضر والكونغو وغامبيا ومصر وغانا وكوت ديفوار وموريشيوس والمغرب والنيجر وتونس، على سبيل المثال، دراسات لتوفير معلومات وبيانات تعزز جهود الدعوة وصنع السياسات والتخطيط. وأنشئت في أنغولا ومصر مراكز متخصصة لإجراء دراسات بشأن العنف القائم على أساس نوع الجنس.

55 - ويتزايد استفحال الاتجار بالبشر في القارة بيد أن هذا مجال لا يقوم عدد كبير من البلدان بمعالجته. وقد وقعت الجزائر وناميبيا على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الاتجار بالبشر وصدقتا عليها. وتفيد غينيا الاستوائية بوجود قانون لديها يجعل من الاتجار بالمهاجرين والاتجار بالأشخاص مسألة غير قانونية. وعقد البلد أيضاً حلقات عمل للإعلام والتوعية بشأن الاتجار بالأشخاص تستهدف الشباب وقوات الأمن الوطنية والمسؤولين الحكوميين.

56 - وتؤدي وسائل الإعلام دوراً حاسماً في تقديم المعلومات للمجتمع بشأن مكافحة العنف ضد المرأة. وتشكل النساء في وسائل الإعلام شبكات فنية، على سبيل المثال، أنشئت في أنغولا نواة للصحفيات لمناهضة العنف القائم على أساس نوع الجنس. وفي بوتسوانا، تم تعيين منسقين جهات للمساواة الجنسانية في بعض دور وسائل الإعلام. ويجري تدريب فنيي وسائل الإعلام على الترويج للمساواة بين الجنسين في كوت ديفوار وناميبيا وسوازيلند، في حين تضع جيبوتي وغامبيا استراتيجيات للاتصالات لمكافحة العنف ضد المرأة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان).

التحديات

57 - ورغم أن عدداً كبيراً من البلدان التي قدمت تقارير أشار إلى مكافحة العنف ضد المرأة، يلزم تناول ضرورة معالجة ثقافة الصمت التي تلبث بالعنف، وعدم كفاية إنفاذ القوانين، والقيود المفروضة على التنسيق بين قطاعات متعددة، واليات جمع ورصد البيانات الشاملة، ومشاركة الأولاد والرجال المحدودة في هذا المضمار.

3-6 المرأة والنزاع المسلح

58 - يدعو منهاج عمل بيجين على وجه التحديد الحكومات إلى "زيادة مشاركة المرأة في حل النزاعات وصنع القرارات وحماية النساء اللائي يعشن تحت ظروف النزاعات المسلحة وغيرها أو اللائي يعشن تحت الاحتلال الأجنبي". وأوصت الوثيقة الختامية لبيجين + 10 سنوات بالتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن 1325 الذي يؤكد حقوق المرأة خلال مفاوضات السلم ومراحل التعمير بعد انتهاء الصراع. ويطالب القرار بالدعوة لمكافحة الإفلات من العقوبة وتعزيز الآليات لحماية المرأة والأجانب والمشردين داخلياً. ورغم هذا القرار، لم يستجب سوى عدد محدود من البلدان لمجال الاهتمام الحاسم هذا، إذ يواجه أغلبها صراعات أو واجهها بالفعل بأشكال مباشرة أو غير مباشرة.

59 - ويبين التقييم الذي أجرته اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة بشأن التنفيذ الوطني للقرار 1325، أن مستوى الوعي بالقرار ما زال منخفضاً نسبياً في أفريقيا؛ وعلى الصعيد العملي، ما زال عدد كبير من النساء لا يشتركن في مسائل تتصل بالسلم والأمن، لأن الهياكل قد حُرقت لاستبعادهن. ورغم أن القرار يدعو جميع جوانب الصراعات المسلحة إلى توخي الحرص بصورة خاصة لحماية النساء والبنات، ما زلن يشكّلان أهدافاً ضعيفة في حالات الصراع. وتعني القوضى والاضطراب في صراع علني استمرار تعرض النساء والبنات للهجمات، وخاصة للعنف القائم على أساس جنسي. وتفيد كوت ديفوار بأن الحرب قد أدت إلى تشريد 52 في المائة من النساء وتعيل 21 في المائة من المشرديات أسر معيشية.

60 - ويبين التقييم كذلك وجود بلدان شاركت فيها نساء في عمليات السلم، مثل بوركينا فاسو وملاوي وغانا، وغينيا وليبيريا ومالي. وفي أوغندا، اشركت المرأة في أفرقة التفاوض التي استهدفت إنهاء الصراع الذي استمر 20 عاماً في شمالي أوغندا. واشركت جمهورية الكونغو الديمقراطية أيضاً نساء في هياكل الوساطة. واشركت زمبابوي نساء في بعثات حفظ السلم في السودان. واعتمدت بروندي وكوت ديفوار ومالي وناميبيا وأوغندا وليبيريا جميعها خطط عمل لتنفيذ القرار 1325 في حين أدمجته ناميبيا في سياستها الجنسانية الوطنية المنقحة في عام 2008.

61 - وأبلغت بلدان أيضاً عن اتخاذ مبادرات أخرى في مجال السلم والأمن. وتشارك النساء بنشاط في الكونغو وكوت ديفوار في حملات توعية تنظم لتعزيز ثقافة السلم، وفي كوت ديفوار تتلقى قوات الدفاع والأمن تدريباً على القرار 1325، في حين صمم مشروع في تشاد لمساعدة المشرديات والأجندات من ضحايا العنف.

التحديات

62 - تعاني البلدان التي تمر بمرحلة صراع أو مرحلة ما بعد الصراع من مصاعب في تنفيذ القرار 1325. ويردد في التقييم المذكور أعلاه تأكيد هذا، وهو يبين أيضاً أن المرأة لا تشارك في المبادرات رفيعة المستوى لإدارة الصراعات أو السلام وحفظ السلام.

7-3 المرأة والاقتصاد

63 - يشمل منهاج عمل بيجين عدداً من الأهداف الإستراتيجية من أجل مشاركة المرأة في الاقتصاد، بما في ذلك تيسير حصول المرأة على الموارد وفرص العمل والوصول إلى الأسواق والتجارة، وإتاحة خدمات الأعمال التجارية وإزالة جميع أشكال العزل المهني لها.

64 - وكما هو الحال في جميع مجالات الاهتمام، تشير البلدان بصورة منتظمة إلى مبدأ المساواة في دساتيرها بشأن هذه الحالة في قوانين العمل لديها كضمان للمساواة في الحصول على فرص العمل واستحقاقات الحماية الاجتماعية. وقد اعتمدت بعض البلدان إجراءات وسياسات محددة لتعزيز إمكانات حصول المرأة على الفرص الاقتصادية. وتشير بلدان أخرى مثل الرأس الأخضر إلى اتخاذ تدابير قانونية لتشجيع الإدماج الاقتصادي للمرأة، بما في ذلك اتخاذ سياسات عمل تراعي المنظور الجنساني، ووضع قوانين عمل غير تمييزية مثل القوانين التي تحظر التحرش الجنسي في مكان العمل وتشغيل الأطفال وزيادة مدة أجازة الوضع من 45 يوماً تقويمياً إلى 60 يوم عمل، وتوفير أجازة أبوة.

65 - وتفيد بلدان عن زيادة أعداد النساء اللاتي يشاركن في المجال الاقتصادي على جميع الأصعدة، واستفادة كل من المرأة والرجل من برامج بناء القدرات ودعم بدء أعمال تجارية في جميع البلدان تقريباً. وأبلغت بعض الحكومات عن زيادة أعداد النساء العاملات، من 2 في المائة في عام 1966 إلى 16,9 في المائة في عام 2007 في الجزائر، وزيادتهن بنسبة تصل إلى 38 في المائة في ناميبيا في عام 2005 نتيجة قانون الإجراءات الإيجابية وقانون العمل.

66 - وفيما يتعلق ببناء القدرات في التحليل الاقتصادي الذي يراعي المنظور الجنساني، اتخذت مؤخراً تدابير ابتكارية لتحسين إدماج المنظور الجنساني في التحليل الاقتصادي. وتبين التقارير رصد مخصصات في الميزانيات الوطنية لكفالة دعم وتعزيز الموارد العامة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وقام ما يقرب من 40 في المائة من البلدان التي قدمت تقارير بإدراج منظور جنساني في ميزانياتها الوطنية. وعلى سبيل المثال، كلفت الحكومة، في بوتسوانا بإجراء مراجعة تراعي المنظور الجنساني لنظام الرصد والتقييم الوطني، وتجري مالي حالياً دراسة استقصائية بشأن الميزنة التي تراعي المنظور الجنساني.

67 - واعتمدت حكومتا ملاوي وجمهورية تنزانيا المتحدة مبادرات الميزنة ومراجعة الحسابات التي تراعي المنظور الجنساني والتي تدمج التحليل الاقتصادي الذي يراعي الاعتبارات الجنسانية في خطط ميزانيتهما. وأجري تحليل للميزانية التي تراعي المنظور الجنساني في قطاع الصحة في موزامبيق، وعلى الأخص بشأن المصاريف التي يتحملها مستخدموه.

68 - وفي غضون هذا، يجري تعزيز وقدرات المرأة قدرات الجهات الفاعلة الأخرى. وينظم التدريب لجهات تنسيق الشؤون الجنسانية والوزارات والبرلمانات ولموظفي الإدارة العليا الآخرين ومنظمات المجتمع المدني على الميزنة التي تراعي المنظور الجنساني في وضع السياسات والخطط والبرامج والمشاريع (الكونغو وكوت ديفوار وغيرهما). وقدمت مصر وناميبيا والنيجرون ومبابوي وغامبيا، التدريب على تعميم المنظور الجنساني في صلب التخطيط والميزنة على أساس منظور جنساني.

69 - وكما أوضح في الجزء المتعلق بحقوق الإنسان للمرأة، صدقت معظم البلدان على إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بل قام بعضها بالتصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية. وصدقت الجزائر والرأس الأخضر وجمهورية تنزانيا المتحدة وأوغندا على أدوات دولية أخرى، بما في ذلك إتفاقية منظمة العمل الدولية 100 هاء و 111 و. وصدقت بلدان أيضاً على صكوك إقليمية مثل معاهدة منظمة مواعمة قوانين الأعمال في أفريقيا (بوركينافاسو ومالي) وبروتوكول الاتحاد الأفريقي بشأن حقوق المرأة (غامبيا وملاوي وناميبيا والنيجرون وسيراليون وتوغو).

70 - وقد استشهد بأن هذا الاتجاه نحو التقيد بالصكوك الدولية والإقليمية والتصديق عليها كاتجاه إيجابي إلا أنه ما زال يتعين بذل المزيد من الجهود من حيث استيعابها وتنفيذها محلياً وأبلغت ليسوتو عن اتخاذ عدد من التدابير مثل مدونات قانون الممارسات الحميدة في عام 2002، وقانون والأهلية القانونية للمتزوجين في عام 2006، وقانون تعديل الأجور بمدونة العمل في عام 2008. وشددت مالي على بذل الجهود لمواءمة إطارها القانوني المحلي مع التزاماتها الدولية، في حين أعلنت بلدان مثل غامبيا أنه لم يتم بعد استيعاب هذه الصكوك التي تم التصديق عليها، على الصعيد المحلي.

71 - وذكر أكثر من 70 في المائة من البلدان التي ردت على الاستبيان بناء القدرات والأمن الغذائي وتمويل المساواة بين الجنسين بوصفها مسائل شاملة لأعدة قطاعات أو ناشئة.

التحديات

72 - في معظم البلدان تغيب المرأة من الناحية الفعلية عن صنع القرارات الاقتصادية أو تمثل تمثيلاً سيئاً في صنعها، بما في ذلك صياغة السياسات المالية والتجارية والاقتصادية الأخرى. ومن أجل التعجيل بالحد من الفقر والتمكين الاقتصادي للمرأة، أوصت الوثيقة الختامية لبيجين +10 سنوات بتعزيز جمع البيانات المفصلة حسب نوع الجنس وتعميم المنظور الجنساني في سياسات الاقتصاد الكلي.

73 - ويلزم أن تحصل المرأة على إمكانية طويلة الأجل ومستدامة للتدريب وزيادة الموارد من أجل تمكينها بما يحدث تحولاً في وضعها. ويبدو أن المشاريع المصغرة والمتوسطة تشكل "فرصة سانحة" للمرأة في هذا المضمار.

74 - تمت محاولة الميزنة التي تراعي المنظور الجنساني في تخطيط التنمية من أجل كفالة استفادة المرأة والرجل على قدم المساواة من الموارد العامة، وتعزيز المساواة بين الجنسين. بيد أن ذلك يستلزم توسيع نطاق الخبرات الفنية التقنية والتحليلية، ناهيك عن الالتزام السياسي بتحقيق المساواة بين الجنسين والإنصاف.

3 - 8 المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

75 - يلاحظ منهاج عمل بيجين أن تحقيق الهدف المتمثل في اشتراك المرأة والرجل على قدم المساواة في صنع القرار من شأنه أن يؤدي إلى توازن يعكس بصورة أدق تكوين المجتمع، وهو لازم لتعزيز الديمقراطية وتشجيع التطبيق الديمقراطي السليم. ومن أجل تحقيق ذلك، تقوم البلدان بتعديل دساتيرها وقوانينها من أجل تعزيز حقوق المرأة السياسية وتوسيع الفرص المتاحة لها للتمثيل في المجالس المنتخبة. ويجري أيضاً إنشاء هيكل توفر الدعم للبرلمانيات، كما هو الحال مثلاً في إنشاء مجموعة برلمانية جنسانية في عام 2005 في الجمعية الوطنية/البرلمان في بوركينا فاسو.

76 - إقراراً بالمظالم الاجتماعية والتاريخية، فضلاً عن التحيز ضد المرأة، اتخذت بعض البلدان تدابير إيجابية فقد نفذت غانا، على سبيل المثال، تخصيص حصة نسبتها 40 في المائة للنساء مما أدى إلى زيادة عددهن بنسبة 10 في المائة على مستوى المقاطعات. كما اعتمدت حكومتا بروندي وبوركينا فاسو تخصيص حصة دنيا نسبتها 30 في المائة من مناصب الحكومة والبرلمان للمرأة.

77 - اعتمدت البلدان خططا وبرامج وتدابير مختلفة لتشجيع تمثيل المرأة وتعزيزه في عمليات صنع القرار. ويقدم المغرب منحاً مالية لتشجيع تمثيل النساء في القوائم الانتخابية. وتستهدف جمهورية الكونغو النساء من السكان الأصليين، بينما يجري حشد تأييد الأحزاب السياسية في غامبيا لترشيح المزيد من النساء خلال الانتخابات الحكومية المحلية. وتستخدم أنشطة إذكاء الوعي والتدريب لتوعية المجتمعات بضرورة التصويت للمرأة في كثير من البلدان الأفريقية بما فيها أنغولا وبنن وبوتسوانا وبوركينا فاسو وبروندي وتونس والرأس الأخضر وزمبابوي وغامبيا وغينيا وجمهورية الكونغو وليسوتو والنيجر ونيجيريا.

78 - وفي جمهورية تنزانيا المتحدة، يُقدّم التدريب أيضاً لصالح المرشحات المحتملات لتزويدهن بالمهارات اللازمة للقيادة الفعالة. وأدى انتخاب أول رئيسة في أفريقيا في عام 2006 في ليبيريا إلى خلق سابقة وتقديم نموذج يمكن أن تحتذى به النساء على مستوى القارة وفي الجزائر، تقدمت امرأة كمرشحة لانتخابات لرئاسة الجمهورية. وفي غابون، عُينت امرأة هذا العام كرئيسة مؤقتة للجمهورية، وذلك بصفتها رئيسة لمجلس الشيوخ، إلى حين إجراء الانتخابات. وقد تكون هذه أمثلة قليلة جداً لكنها سنسأهم في قطع أشواط طويلة لجعل الشعوب تدرك أنه من الممكن للمرأة أن تقود أمة.

79 - أدت مشاركة الجامعات والمراكز المتخصصة للإدارات الحكومية فضلاً عن منظمات المجتمع المدني في مجال البحوث إلى فهم الأسس النظرية للمعوقات التي تقف في وجه مشاركة المرأة في صنع القرار. وفي بعض البلدان، تتناول مراكز البحوث أيضاً مسألة المرأة في مواقع صنع القرار. ومن الأمثلة على ذلك مركز المعلومات والتدريب والبحوث الميدانية عن المرأة في بوركينا فاسو ومركز المعلومات والتوثيق والبحوث في الجزائر. ولتقييم تقدم المرأة في مواقع صنع القرار وتحديد التحديات والعقبات والحواجز التي ما زالت قائمة، أجريت دراسات مختلفة في بلدان مثل أنغولا وبوتسوانا وبوركينا فاسو والجزائر وجمهورية تنزانيا المتحدة وغامبيا ومالي ومصر وناميبيا والنيجر.

التحديات

80 - هناك مؤشرات مشجعة مع تزايد أعداد النساء اللاتي يحصلن على مقاعد في البرلمان. غير أن أفريقيا لا تزال تواجه التحدي الكبير المتمثل في تحقيق هدف التكافؤ بين الجنسين بنسبة 50/50 الذي حدده الاتحاد الأفريقي في الإعلان الرسمي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا. وفي الواقع فإن مناصب القيادة وصنع القرار لا تزال مغلقة وهو الأمر الذي يتطلب اتخاذ تدابير خلاقة ومبتكرة إذا ما أردنا زيادة عدد النساء في هذه المواقع.

3 - 9 حقوق الإنسان للمرأة

81 - يوضح منهاج عمل بيجين ثلاثة أهداف إستراتيجية رئيسية لصيانة حقوق الإنسان للمرأة: وهي تعزيز وحماية ما للمرأة من حقوق الإنسان من خلال التنفيذ الكامل لجميع صكوك حقوق الإنسان، ولاسيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ وكفالة تحقيق المساواة وعدم التمييز في ظل القانون وفي الممارسة العملية؛ وتحقيق محو الأمية القانونية.

82 - وخلال السنوات الخمس منذ الاستعراض الأخير لمنهاج العمل في عام 2004، اتخذت الحكومات إجراءات عديدة لتحقيق هذه الأهداف. ولاسيما التصديق على بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا، وكذلك البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وصدقت جميع البلدان، باستثناء السودان والصومال، على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 2009، وسحب المغرب التحفظات التي أبدتها عند التصديق على الاتفاقية في عام 2003. وتسير حالة تقديم البلدان تقاريرها إلى لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في مواعيدها المحددة إلى حد ما. ومنذ عام 2004، تلقت لجنة الاتفاقية تقارير من ثلاثين بلداً أفريقياً. وصدق سبعة عشر بلداً أفريقياً على بروتوكول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (8) وبالإضافة إلى ذلك، صدق 27 بلداً على بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (9).

83 - ويشير تحليل الردود القطرية إلى تحقيق إنجازات في مجال الإصلاحات القانونية من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين ومعالجة حقوق المرأة. ونقحت الدول الأعضاء القوانين القائمة أو سنت قوانين وأنظمة جديدة لتعزيز وضع حماية المرأة.

84 - قامت بلدان عديدة، مثل بوتسوانا وبوركينا فاسو وناميبيا والنيجر، بترجمة الصكين الدولي والإقليمي (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبروتوكول الاتحاد الأفريقي) إلى اللغات المحلية وتعميمهما بدعم من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية الأخرى. وقامت بلدان أخرى، مثل أنغولا وبنن وتونس والجزائر وغامبيا وغينيا والكونغو وليسوتو وملاوي، بنشر هدين الصكين الدولي والإقليمي من خلال حلقات العمل والمحاضرات والنشرات والملصقات والتلفزيون والراديو والصحف والإنترنت والمناهج الدراسية.

85 - يكرّس مبدأ المساواة بين الرجال والنساء في الدساتير الوطنية والإصلاحات التشريعية كما يتضح من حالات الجزائر ومصر والمغرب. وبذلت جهود لمعالجة العلاقات غير المتكافئة بين الرجال والنساء ضمن الأطر والاستراتيجيات الجنسانية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة (كما هو الحال في بوتسوانا وتونس والجزائر والكاميرون وكوت ديفوار والكونغو والمغرب وملاوي وموريشيوس وناميبيا ونيجيريا).

التحديات

86 - يجري استعراض التشريعات في جميع أنحاء المنطقة من أجل إلغاء القوانين التمييزية. ومع ذلك، لا يزال الإنفاذ هو أخطر مشكلة تواجهها أفريقياً. والتحدي الآخر الذي ينال من حقوق المرأة هو وجود تناقضات بين القوانين العرفية والدينية والقوانين المدونة.

3 - 10 المرأة ووسائل الإعلام

87 - في الهدف الاستراتيجي باء-1، يدعو منهاج عمل بيجين على وجه التحديد إلى زيادة مشاركة المرأة وتحسين فرصها للتعبير عن آرائها وصنع القرارات في وسائل الإعلام وتكنولوجيات الاتصال الجديدة ومن خلالها. وبوصي الاستعراض الإقليمي لبيجين+ 10 سنوات الإقليم باعتماد وتنفيذ سياسات لوسائل الإعلام تراعي المنظور الجنساني وتشجيع استخدام وسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتعزيز أنشطة المرأة.

88 - يبين التقييم الشامل للتقارير الوطنية أن وسائل الإعلام لا تزال تحت سيطرة الرجال مما يؤثر تأثيراً سلبياً على الكيفية التي تصور بها النساء. وعلى الرغم من أن وجود المرأة في وسائل الإعلام قد ارتفع، تشير التقارير إلى الانخفاض الشديد في تقلدهن لمناصب رئيسية لصنع القرار في بلدان مثل كوت ديفوار وليبيريا؛ وأبلغت ليسوتو عن أن وجهات نظر النساء وأصواتهن كانت ناقصة التمثيل بشكل كبير في وسائل الإعلام حيث لم يؤخذ إلا نسبة 21 في المائة من الأخبار من مصادر نسائية. وأفادت جمهورية الكونغو أيضاً بأن أنشطة المرأة لا تعتبر ذات أهمية إخبارية وبالتالي لا تحظى بالتغطية على نطاق واسع في وسائل الإعلام. ومع ذلك، فقد أفادت جمهورية تنزانيا المتحدة وبوتسوانا وملاوي بأن بعض دور وسائل الإعلام قد غطت قضايا العنف ضد المرأة على نطاق واسع. وطبقت تشاد حظراً على إنتاج وسائل الإعلام الذي من شأنه أن ينال من حقوق المرأة.

(8) الحالة في 17 تشرين الثاني/ أكتوبر 2009 (<http://treaties.un.org>)
(9) الحالة في 12 شباط/ فبراير 2009 (www.africa-union.org)

89 - وفي أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وغانا وليسوتو، تشجع السياسات المتبعة أخيراً تحقيق التوازن بين الجنسين في مجال تعيين موظفي وسائط الإعلام ولتعزيز المشاركة الفعالة للمرأة في وسائط الإعلام، تزدهر رابطات الصحفيات في كثير من البلدان، كما هو الحال بالنسبة لنواة الصحفيات في أنغولا، ورابطة العاملات في وسائط الإعلام في أوغندا، وشبكة الجنوب الأفريقي لنوع الجنس ووسائط الإعلام.

90 - وفي موريشيوس، أنشئت جائزة الإعلانات غير المتحيزة جنسياً لتوعية صناعة الدعاية والإعلان والطلبة من أجل الاعتراض على الصور المقبولة وتقديم صورة أكثر إيجابية عن المرأة. وحظرت هيئة الإذاعة المستقلة إعلانين متحيزين جنسياً.

91 - وتساهم الأجهزة الوطنية للمرأة في الترويج للبحوث المتعلقة بالمرأة ووسائط الإعلام (كما هو الحال في الجزائر ومالي وناميبيا). وتجري أوغندا وبوركينا فاسو وجمهورية تنزانيا المتحدة والجزائر وغانا كذلك بحوثاً تراعي المنظور الجنساني وتعمل على إتباع سياسات خاصة بوسائط الإعلام تناسب ذلك المنظور.

92 - واستجابة لتوصية القمة العالمية لمجتمع المعلومات في أن يحصل الرجال والنساء على فرص متكافئة في الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أنشأت الجزائر خلال لفترة 2005-2010 برنامج "جهاز كمبيوتر لكل أسرة" ومنذ ذلك الحين، تحصل النساء أكثر فأكثر على موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ويستخدمنها لتعزيز أنشطتهن.

التحديات

93 - يبين العدد المحدود من الأنشطة التي أبلغت عنها البلدان أن هناك الكثير مما ينبغي القيام به لكفالة حصول المزيد من النساء على فرص أكبر في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ووسائط الإعلام. وينطبق هذا الأمر بشكل خاص على النساء في المناطق الريفية والقطاع غير الرسمي اللاتي سيحققن مكاسب اقتصادية إذا ما مُنحن الفرصة للوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

3 - 11 المرأة والبيئة

94 - هناك تأكيد على الدور الحاسم الذي يجب أن تضطلع به المرأة في مجال الإدارة البيئية لتحقيق التنمية المستدامة في منهاج عمل بيجين. وتوصي الوثيقة الختامية لاستعراض بيجين + 10 سنوات البلدان الأفريقية باعتماد سياسات واستراتيجيات وبرامج تراعي المنظور الجنساني، وأن تضطلع النساء بدور بارز في تصميم التدخلات المتعلقة بالمياه والطاقة والصرف الصحي والأراضي وفي تنفيذ تلك التدخلات.

95 - وأشارت حكومات كثيرة إلى أنها أعدت خططاً وسياسات بشأن القضايا البيئية، فقد ذكرت بوركينا فاسو، على سبيل المثال، أنها أعدت خطة عمل لتعزيز أنشطة المرأة في قطاع البيئة في عام 2008. وتدرج ملاوي وناميبيا وغانا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزمبابوي وتونس مسألة المساواة بين الجنسين في سياساتها البيئية. وفي ليبيريا، كلفت وكالة حماية البيئة باتخاذ تدابير للحد من الآثار البيئية على النساء ولتعزيز قدرات المرأة في مختلف القطاعات الإنتاجية، مثل الزراعة ومصايد الأسماك والمشاريع الصغيرة والتجارة والصناعة، تقدم 80 في المائة من البلدان مساعدة تقنية للنساء.

96 - أجرت البلدان تحسينات على طريقة تقديم الخدمات الخاصة بالصرف الصحي والمياه والخدمات الصحية. ففي توغو وتونس والجزائر وغانا والكونغو ومصر وناميبيا، تؤخذ الاعتبارات الجنسانية في الحسبان عند وضع السياسات والخطط والبرامج والمشاريع ذات الصلة بحماية البيئة والوقاية من التلوث.

التحديات

97 - لم تعط إلا بلدان قليلة جداً إشارات عن تغير المناخ وأثره على المرأة. ومن أسباب الشواغل الأفريقية ندرة السياسات والاستراتيجيات الكفيلة بمعالجة الآثار المحددة لتغير المناخ وعدم القدرة على تصميم سياسات جنسانية عادلة للتأثير على العمليات الدولية المعنية بتغير المناخ من أجل التوصل إلى نهج جنساني أكثر إنصافاً.

3 - 12 الطفلة

98 - يردد منهاج عمل بيجين على نحو مكثف أصداء اتفاقية حقوق الطفل من خلال التأكيد على دور الدول والحكومات في حماية حقوق الطفل دون أي تحيز. وتوصي الوثيقة الختامية لبيجين + 10 سنوات بأن تتخذ البلدان تدابير محددة لحماية حقوق الطفلة، بما في ذلك حقها في الصحة والتعليم والتحرر من جميع أشكال العنف التي تشمل الزواج المبكر وتشويه الأعضاء التناسلية للأنثى.

99 - تتزايد مراعاة المؤسسات الوطنية لحقوق الفتيات. وتقوم مراصد البحوث ومراكزها بإجراء البحوث والدراسات التي تركز على الطفلة بغية تقديم الأدلة المطلوبة للسياسات والدعوة. وصدّق حوالي 89 في المائة من

البلدان التي ردت على الاستبيان على اتفاقية حقوق الطفل، وأدرج 67 في المائة منها البنود والبروتوكولات ذات الصلة في التشريعات المحلية. ونتيجة لذلك، وقّعت الآليات والبرامج والممارسات ونُفذت لتوفير الحماية للنساء وتمكينهن من التمتع بحقوقهن. ومن الأمثلة على ذلك أن أوغندا وبنين وتشاد وزمبابوي وسيراليون وغابون وغينيا وليسوتو ومالي تكفل مبدأ المساواة في تقاسم الميراث بين البنات والأولاد.

100- واتخذت بلدان عديدة مثل أوغندا وبوركينا فاسو وتونس والجزائر وجيبوتي والرأس الأخضر وسيراليون وغابون ومصر والمغرب وملاوي وموريتانيا وموريشيوس وناميبيا تدابير في مجالات التعليم، والصحة، والعنف، وفيرس نقص المناعة البشيرية والإيدز، والحقوق الإنجابية والجنسية، والميراث، والعمل. كما تجري هذه البلدان دراسات واعتمدت استراتيجيات للتدريب والتوعية والدعوة وكسب التأييد تستهدف مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة وصانعي القرار لكفالة أن تراعي السياسات المعتمدة حقوق الطفل.

101- لوحظت نتائج مشجعة في 77 في المائة من البلدان فيما يخص المناهج الدراسية والمواد التعليمية والكتب المدرسية التي تعمل على تحسين الصورة الذاتية وفرص الحياة والعمل بالنسبة للفتيات. وأجرت الجزائر وناميبيا تحليلات جنسانية على المواد التعليمية مما أدى إلى مراجعة كاملة لطرائق إعداد الكتب المدرسية. وأدرجت ليسوتو وغينيا تعليم المهارات الحياتية في النظم الدراسية للمساعدة على بناء احترام الذات والثقة بالنفس لدى الفتيات والفتيان في الصفوف الدراسية وتعزيز المساواة بين الجنسين.

102- تشكل الطفلة القطاع الأكثر ضعفا في المجتمع والأكثر تضررا من العنف القائم على نوع الجنس، بما في ذلك الممارسات التقليدية الضارة مثل الزواج المبكر وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث والعنف الجنسي. وتحظر جميع أشكال العنف ضد الفتيات في بنن وبوروندي وتوغو والجزائر وزامبيا وزمبابوي وسيراليون وغابون وغينيا وليسوتو ومالي ومصر وملاوي وموريشيوس وناميبيا ونيجيريا. ومع ذلك، تفيد التقارير بأن العنف في المدارس أيضا يشكل مشكلة كبيرة. وتلاحظ البلدان أنه يلزم إجراء دراسة واقية لسبب استمرار التحدي المتمثل في انقطاع الفتيات عن الدراسة والعواقب المترتبة عليه، ثم معالجته.

103- يكفل ما يقارب 57 في المائة من البلدان المساواة في توفير الخدمات للفتيات المعوقات. ويجري تشييد المدارس المتخصصة ومراكز التدريب المهني (كما هو الحال في بنن وبوركينا فاسو وتونس والجزائر وكوت ديفوار وليسوتو ومالي وملاوي والنيجر) بحيث تحتوي على فصول دراسية للفتيات وتأخذ احتياجاتهن الخاصة بعين الاعتبار. وبدأ المجلس القومي للطفولة في مصر خطا هاتفيا لتقديم المساعدة للأطفال المعوقين، فيما تنفذ مالي برنامجا مجتمعيا للإنعاش الوطني وهياكل متخصصة للأطفال المعوقين.

التحديات

104- تشكل الطفلة مجالا حاسما أدرجته أفريقيا في منهاج عمل بيجين. وبينما وضعت أفريقيا سياسات لمعالجة محنة الطفلة، يكمن التحدي في تحسين فرص حصولها على التعليم وحمايتها من العنف وإساءة المعاملة وإعدادها لتولي مناصب قيادية بأعداد كبيرة.

105- وما زالت الممارسات الدينية والثقافية والتقليدية التمييزية التي ليست في صالح الطفلة وتؤثر عليها تأثيرا سلبيا مستمرة في القارة ولا تزال المشاركة النشطة للمجتمعات المحلية في تنفيذ مختلف القوانين والتشريعات التي سنت للتهوض بالطفلة وحماية حقوق الأطفال، تشكل تحديا في هذا المضمار.

رابعا - الاستنتاجات والتوصيات : طريق المضي قدما

106- تبين بشكل واضح من خلال دراسة 45 رداً على الاستبيان الذي أجرته اللجنة الاقتصادية لأفريقيا أن الحكومات لا تزال تواجه تحديات في تحقيق الأهداف المحددة في منهاج عمل بيجين. ومع ذلك، فإن التقييم الموضوعي لاداء البلدان قد يكون مضللا في بعض الحالات لأن بعض الردود تضمنت معلومات من خارج الإطار الزمني المحدد. وهناك جدل بشأن ما إذا كانت الحكومات تريد الإبلاغ عن الجهود المبذولة، أو أنها تحاول فقط إثبات أن شيئا ما قد تم إنجازه. ويحول عدم وجود إحصاءات، ولا سيما البيانات المفصلة حسب نوع الجنس، دون قيام الحكومات بالإبلاغ عن زيادة الفوارق بين الجنسين في العديد من مجالات الاهتمام الحاسمة. وحينما تتوفر الإحصاءات، فهي ليست مفصلة حسب نوع الجنس.

107- تبين الردود الوطنية أن مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر لا تزال قائمة لأن الأهداف المحددة في منهاج عمل بيجين لم تتحقق بعد. كما تبين تقييمات الأهداف الإنمائية للألفية أنه سيكون من الصعب على أفريقيا أن تحقق المؤشرات الرئيسية للأهداف 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 الحاسمة بالنسبة لمنهاج عمل بيجين في عام 2015. وأحرز تقدم ملحوظ في مجال الإصلاحات القانونية والسياسات الكفيلة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ويتباين الاداء بالنسبة لجميع الأهداف وتظهر بعض الأهداف نجاحا ملحوظا كما هو الحال بالنسبة لالتحاق التلاميذ بالمدارس الابتدائية، بينما تمثل أهداف أخرى تحديا خطيرا مثل الوفيات النفاسية.

108- ولا تزال الموارد اللازمة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة محدودة. وهناك حاجة إلى زيادة الموارد المالية والبشرية بغية دعم تنفيذ منهاج عمل بيجين وترجمة الإرادة السياسية الوطنية إلى إجراءات ملموسة.

109- رغم أن الالتزام على أعلى المستويات أمر لا غنى عنه لكي يتكامل تنفيذ منهاج عمل بيجين بالنجاح، ينبغي أن تتخذ الحكومات إجراءات محددة في كل مجال من مجالات الاهتمام الحاسمة إذا ما أرادت تحقيق إنجازات خلال السنوات الخمس المتبقية قبل نهاية العقد الثاني.

110- لا بد من اتخاذ الإجراءات التالية :

المرأة والفقر :

- (أ) تقييم السياسات والاستراتيجيات التي تراعي المنظور الجنساني من أجل وضع حد لتأثير الفقر وتحتاج مكافحة فقر المرأة إلى نهج شامل يتجاوز مشاريع التمويل الصغير. ويلزم إستكشاف سبل جديدة وتوسيع فرص التمكين الاقتصادي للمرأة؛
- (ب) زيادة تمويل القطاع العام لرفع مستوى مشاركة المرأة في برامج ومبادرات الأعمال التجارية؛
- (ج) ووضع آليات لإعادة توزيع الثروة تصل إلى الفقراء، وخاصة النساء، لكي ينتفعوا من النمو الاقتصادي.

التعليم والتدريب للمرأة

- (أ) كفالة انتقال البنات والأولاد من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الثانوية عن طريق مواصلة تقديم الإعانات للتعليم الثانوي والتقني؛
- (ب) وكفالة أن يتلاءم التعليم مع ظروف العمالة بالنسبة للبلدان الأفريقية وأن يكون أوثق صلة بها وذلك بهدف تحقيق عائدات التعليم خلال فترات زمنية أقصر؛
- (ج) واتخاذ تدابير لاستبقاء التلاميذ إلى أقصى حد ممكن وعكس اتجاه معدلات الانقطاع عن الدراسة المرتفعة بين الفتيات والفتيان. وينبغي أن يشمل ذلك تصميم مبادرات ملائمة للبنات مثل بناء دورات مياه منفصلة وتوافر المياه في المدارس وإنشاء برامج التغذية المدرسية؛ وبرامج التحويلات النقدية (الحماية الاجتماعية) للآباء الفقراء وتدريب المزيد من المدرسات؛
- (د) وإصلاح التعليم لتحسين خدمة أهداف القضاء على الفقر، وخاصة باعتبار أن نظم التعليم هي المنفذ لبلوغ مكانة مرموقة واغتنام الفرص، وبالتالي ينبغي أن تستجيب لاحتياجات المجتمع؛
- (هـ) وتعزيز مشاركة منظمات المجتمع المدني في وضع السياسات وتنفيذها لبناء قاعدة عريضة من الدعم اللازم لتحقيق النجاح ومحاسبة المسؤولين والممثلين المنتخبين عن تقديم الالتزامات المتعلقة بالسياسات؛
- (و) ووضع برامج مجتمعية لمحو أمية الكبار في متناول الناس وتنفيذها للاستجابة لارتفاع مستويات الأمية بين النساء البالغات.

المرأة والصحة

- (أ) وضع استراتيجيات لمعالجة المستويات المرتفعة حالياً من الوفيات النفاسية من خلال تحسين الإنصاف في الحصول على الموارد وتقديم الخدمات، لاسيما فيما يتعلق برعاية التوليد في الحالات الطارئة؛
- (ب) وتمشياً مع خطة عمل مابوتو، ينبغي جمع البيانات عن حجم وعواقب الإجهاض غير المأمون ونشرها، ووضع السياسات وسن القوانين الكفيلة بحماية النساء والمراهقات؛ وتوفير التعليمات والخطوط التوجيهية الواضحة والتدريب المناسب لمقدمي الخدمات على أداء خدمات الرعاية الشاملة في حالات الإجهاض؛
- (ج) ومعالجة مسألة تمويل الرعاية الصحية باعتبارها عاملاً هاماً من العوامل المؤثرة على تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية على المدى القصير والمتوسط والطويل في إطار نتائج خطة عمل مابوتو والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية +15 سنة؛
- (د) ومعالجة أثر نقص عدد العاملين في المجال الطبي على أنظمة تقديم الخدمات الصحية الأفريقية، وبخاصة على صعيد المناطق الريفية.

فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز وآثاره الجنسانية

- (أ) تعزيز نظم الرصد والتقييم لتعكس التنوع القائم لدى النساء والفتيات من خلال وضع مؤشرات تراعي المنظور الجنساني وجمع بيانات مفصلة حسب العمر ونوع الجنس بغية الحصول على فهم أفضل لتفاوت أثر الفيروس على النساء والفتيات والرجال والفتيان واتخاذ الإجراءات المناسبة بناء على ذلك؛

- (ب) وإشراك الرجال والفتيان في الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتحدي المعايير الضارة المبنية على نوع الجنس المرتبطة بانتقال الفيروس؛
- (ج) وتعزيز طرق الوقاية وفرص الحصول على العلاجات الوقائية بعد التعرض للفيروس؛
- (د) وترجمة البرامج الوطنية واطر السياسة العامة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا وغيرها من الأمراض المعدية إلى واقع ملموس بهدف سد الفجوات القائمة بين السياسة والممارسة؛ وكفالة أن تعالج استراتيجيات مكافحة الفيروس واستراتيجيات التنمية الوطنية والخطط التنفيذية والميزانيات المرتبطة بها تلبية احتياجات النساء والفتيات؛
- (هـ) وتعزيز الوقاية من انتقال العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز من الأم إلى الطفل في إطار برامج الرعاية الصحية للأم والطفل؛
- (و) وإدراج الشواغل الخاصة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز في جميع برامج الصحة الإنجابية لمراعاة الأبعاد الجنسانية لهذه الجائحة، مثل ضرورة زيادة استخدام وسائل منع الحمل لدى الجنسين؛
- (ز) ودعم تعبئة المنظمات النسائية ومشاركتها، بما في ذلك منظمات المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، في وضع تصور للاستراتيجيات والأولويات والبرامج الوطنية لمكافحة الإيدز.
- (ح) ودعم الإصلاحات القانونية الرامية إلى تعزيز القوانين والسياسات التي تشجع المساواة بين الجنسين والصحة الجنسية والإنجابية وتحد من ضعف النساء والفتيات تجاه الفيروس.
- (ط) وتخصيص الموارد البشرية والمالية وكفالة إنشاء هيئات للرقابة لمعالجة القضايا المتعلقة بالمساءلة لضمان الاستخدام السليم للموارد المخصصة لبرامج مكافحة الفيروس والإيدز؛
- (ي) ومعالجة البعد الجنساني لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز وكفالة الحصول المجاني على الواقيات (العازل) الأنثوية وتنظيم حملات قوية لإذكاء الوعي وتخفيف حدة التمييز ضد المصابين بالفيروس والإيدز.

العنف ضد المرأة

- (أ) اتخاذ التدابير اللازمة لمنع العنف وحماية ضحاياه؛
- (ب) وتعزيز قدرة وكالات إنفاذ القانون المسؤولة عن حماية النساء والأطفال من خلال توفير التدريب الكافي على القوانين والسياسات القائمة والمعدات والآليات الفعالة لحفظ السجلات؛
- (ج) وكفالة أن يشمل رفع مستوى الوعي بشأن حقوق المرأة الرسائل التي تقف في وجه ثقافة الصمت الذي يلف بالعنف، واعتباره مسألة خاصة، وإفلات مرتكبيه من العقاب الأمر الذي يساهم في استدامته؛
- (د) والعمل على تحقيق النجاح في ملاحقة مرتكبي الاتجار بالبشر قضائياً وحماية ضحاياه؛
- (هـ) وتوثيق ونشر المعلومات بشأن أفضل الممارسات لدى بعض البلدان بخصوص إنشاء المؤسسات المتخصصة في حماية الضحايا وإعادة تأهيلهم ومحاكاة هذه الممارسات (على سبيل المثال بالنسبة لمر اكز الشرطة والمحاكم والملاجئ المخصصة لضحايا العنف)؛
- (و) وتنفيذ حملة على نطاق واسع في أفريقيا بشأن العنف ضد المرأة كما أوصى بذلك منتدى التنمية الأفريقي السادس بخصوص العمل على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإنهاء العنف ضد المرأة؛
- (ز) والعمل على اعتماد النهج الإقليمية ودون الإقليمية والمشاركة بين البلدان بشأن الاتجار بالبشر عن طريق الدعوة إلى التوقيع على بروتوكولات ثنائية ومتعددة الأطراف للتعاون من أجل تعزيز نظم الإنفاذ والانضمام إلى هذه البروتوكولات؛
- (ح) وفي البلدان التي يرتفع فيها معدل انتشار فيروس نقص المناعة البشرية:

1' جميع الأدلة المتعلقة بالصلوات بين فيروس نقص المناعة البشرية ومختلف أشكال العنف ضد النساء والبنات وتلخيص هذه الأدلة وتعميمها، بهدف تنوير السياسات والبرامج، وخاصة في حالات الصراع والأزمات.

2' وضع استراتيجيات (متعددة المستويات ومتعددة الجهات الفاعلة) لمعالجة الأعراف الاجتماعية المحيطة بنوع الجنس والعلاقات الجنسية التي لديها القدرة على الحد من انتقال الفيروس بشكل مباشر والحد من العنف ضد المرأة.

3' واستخدام أي فرص قد تنتجها برامج مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز على المدى القصير لتسليط الضوء على قضايا العنف ومعالجته، مثل كفالة أن تعالج حملات الوقاية من الفيروس كذلك العنف ضد المرأة، وألا تروج حملات تشجيع استخدام الواقي (العازل) الذكري للمعايير الضارة المتعلقة بنوع الجنس والعنف الجنسي، وأن يشمل تدريب مستشاري الفيروس أمثلة على النساء اللاتي يعانين من علاقة يطمعها العنف.

المرأة والنزاعات المسلحة

- (أ) خلق الوعي بشأن قرار مجلس الأمن 1325 على الصعيد الوطني بحيث يصل هذا الوعي إلى أبعد من البلدان التي تعيش حالة نزاع أو تلك الخارجة منه؛
- (ب) ووضع خطط عمل لتنفيذ القرار بشكل فعال؛
- (ج) وعدم إقتصار المسؤولية عن تنفيذ القرار 1325 على الوزارة المسؤولة عن الشؤون الجنسانية، بل يجب أن يشمل أيضاً وزارات أخرى مثل وزارات الدفاع والعدل والداخلية وغيرها؛
- (د) وتوفير التعويض والدعم النفسي والاجتماعي للنساء الناجيات من جرائم جنسية؛
- (هـ) وبناء قدرات المرأة على جميع المستويات وتعزيز هذه القدرات لتمكينها من المشاركة بفعالية في صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام/ برامج إعادة الإعمار في فترة ما بعد انتهاء النزاع؛
- (و) وكفالة أن تشارك الدول الأطراف النساء في تصميم وتخطيط وتنفيذ ورصد برامج السلام والأمن على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية؛ ووضع البات لمساءلة الدول بشأن هذه التدابير؛
- (ز) وتفعيل جميع الآليات القائمة في الهيكل الأفريقي للسلام والأمن بحيث تعمل هذه الآليات بفعالية وأن تشارك النساء في جميع عمليات منع نشوب الصراعات وإدارتها وحلها؛
- (ح) وكسب التأييد لتقييد بيع الأسلحة وحظر إغراق مصنعي الأسلحة للبلدان الأفريقية بالأسلحة كما أوصى بذلك المؤتمر الإقليمي السابع المعني بالمرأة (بيجين زائد 10 سنوات).

المرأة والاقتصاد

- (أ) الاستثمار في تخطيط التنمية الوطنية التي تخدم الفقراء، وينبغي الاعتراف بما لدى الفقراء، ولاسيما النساء، من إمكانيات، وينبغي النظر لهذه الفئات المحرومة بوصفها موارد لا كحواجز تعوق النمو الاقتصادي؛
- (ب) وتوثيق ومعالجة رصد وتقييم الأبعاد الجنسانية لجميع الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛
- (ج) والدعوة إلى تقدير وتقييم عمل المرأة غير المرتبط بالسوق من خلال إدراج منظور جنساني في الحسابات والميزانيات الوطنية؛

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- (أ) الاعتراف بالمساواة بين الجنسين في المشاركة السياسية كحق من الحقوق الديمقراطية وكجزء لا يتجزأ من مفهوم الحكم الرشيد؛
- (ب) وزيادة الالتزام بالإعلان الرسمي بشأن المساواة بين الجنسين (2004) الصادر عن الاتحاد الأفريقي والميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم (2007)، اللذين يدعوان إلى تحقيق التوازن والمساواة بين الجنسين في عمليات الحوكمة، واتخاذ المزيد من الإجراءات من أجل تنفيذهما؛
- (ج) وتوطيد التزام القيام بالأعمال الإيجابية (المادة 4 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة)؛ والقضاء على القوالب النمطية الجنسانية في عمليات التعيين، ولاسيما من حيث صلتها بالمناصب التي يسيطر عليها الرجال تقليدياً على صعيد الأحزاب السياسية والأجهزة التنفيذية والوزارية والقضائية والمجتمع المدني؛ ومواصلة برامج بناء قدرات النساء المحتل ترشيحهن؛ وتنقيف الجمهور وتوعيته لمكافحة القوالب النمطية لأدوار المرأة في المجتمع؛
- (د) وزيادة التأكيد على دعم رفع مستوى مشاركة المرأة على الصعيد المحلي، بالنظر إلى أن غالبية النساء يقمن في المناطق الريفية؛
- (هـ) ووضع برامج لبناء القدرات وتنفيذها لدعم المرشحات المحتملات؛
- (ز) وتقديم حوافز من شأنها تشجيع البلدان على تنفيذ سياسات الأعمال الإيجابية.

حقوق الإنسان للمرأة

- (أ) قيام الحكومات التي لم تصدق بعد على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا بالتصديق عليهما وذلك على سبيل الأولوية العاجلة؛
- (ب) وإدراج القضايا المحددة التي تؤثر على المرأة الأفريقية في السياسات والخطط على النحو المبين في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري وفي بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا؛
- (ج) ومراجعة القوانين العرفية والدينية وإصلاحها وذلك بالتعاون مع الجهات المعنية، مثل الهيئات التقليدية والدينية، لكفالة توافقها وأنسجامها التدريجيين مع التشريعات المحلية والمعاهدات الدولية؛
- (د) وإيلاء اهتمام واضح لبروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا بوصفه نقطة مرجعية لتنفيذ الجوانب الجنسانية للمبادرات الإقليمية الأفريقية الأخرى، مثل الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، من خلال وضع معايير عالية لرفع التقارير ورصد الالتزام بأحكامه؛

- (هـ) وإدراج النهج القائمة على الحقوق في جميع التدخلات التي تؤثر على المرأة والتأكيد على أن النساء صاحبات حقوق وتزويدهن بالأدوات الكفيلة بإنفاذ الحصول على هذه الحقوق؛
- (و) إدماج تعليم حقوق الإنسان في المناهج المدرسية في مرحلة التعليم الأساسي وكفالة تعميمه بالكامل في التعليمات والتوجيهات المقدمة في المراحل العليا من التعليم.

المرأة ووسائل الإعلام

- (أ) رفع مستوى الوعي بأهمية وصول المرأة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على صعيدى الريف والحضر. وينبغي أن يقوم ذلك على أساس السياسات والقوانين والمشاريع الرائدة الملائمة وبدعم منها من خلال الترويج لمنتجات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل استخدام الهواتف المحمولة وشبكة الإنترنت في الأنشطة الإنتاجية؛
- (ب) وتنفيذ سياسات لمعالجة قضايا المرأة في وسائل الإعلام؛
- (ج) وكفالة التمثيل المتساوي للمرأة في مواقع صنع القرار في جميع المناصب في وسائل الإعلام؛

المرأة والبيئة

- (أ) كفالة مشاركة خبراء شؤون المرأة والشؤون الجنسانية مشاركة فعالة في التخطيط لتغير المناخ وعمليات صنع القرار وكذلك في صياغة السياسات والبرامج وتنفيذها على الصعيد الإقليمي والوطني والمحلي؛
- (ب) وكفالة استخدام القوائم المرجعية والأدوات المراعية للاعتبارات الجنسانية في الأبحاث والتقنيات الخاصة بالقضايا البيئية؛
- (ج) وكفالة توفير المعلومات الفورية والمستكملة والخدمات والموارد الكافية للمرأة لتمكينها من اتخاذ قرارات في الوقت المناسب والقيام بالإجراءات الصحيحة، بما في ذلك اتخاذ تدابير فعالة للتكيف؛
- (د) تقديم التدريب المستمر على دمج القضايا الجنسانية في صياغة السياسات البيئية؛
- (هـ) والعمل مع السلطات التقليدية والدينية والمجموعات النسائية لإجراء استعراض شامل للمعايير العرفية والدينية التي تشكل حواجز تحول دون مساواة المرأة في حقوقها في الحصول على الأرض؛
- (د) ونقل الخطاب من المجال الخاص للأسرة والزواج إلى المجال العام لحقوق الإنسان.

الطفلة

- (أ) مكافحة الممارسات الدينية والثقافية والتقليدية التمييزية التي تكون في غير صالح الطفلة أو تؤثر عليها تأثيراً سلبياً؛
- (ب) وتعزيز البرامج والمشاريع التي تركز على التعليم والصحة وحقوق الطفل وإنهاء العنف ضد النساء والبنات؛
- (ج) وتعزيز الجهود التي تبذلها مختلف الجهات المعنية لتقديم الدعم والخدمات للفتيات المعوقات وتوسيع نطاق تلك الجهود؛
- (د) وكفالة المشاركة المجتمعية النشطة في تنفيذ مختلف القوانين والتشريعات التي سُنّت للنهوض بالطفلة وحماية حقوق الأطفال.